تسامح النبي ﷺ مع اليهود والنصارى

إعداد

أ.د. عبد الرحمن إبراهيم الخميسي

أستاذ الحديث المشارك بكلية التربية - جامعة صنعاء - الجمهورية اليمنية

مقدمة

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيين، وإمام المتقين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإنك لو فتشت في كتب الأولين والآخرين على أن تجد مثلاً للنبي ﷺ في حسن خلقه، ولطف تعامله، وحسن عفوه وتجاوزه، وسعة صدره، وعظيم حلمه، فلن تجد؛ لأن الذي أدّبه بهذه الآداب وخلّقه بهذه الأخلاق هو ربه جل وعلا القائل: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]، والقائل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ۝١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وقال ﷺ فيما رُوي عنه: «**أدبني ربي فأحسن تأديبي**»[1]، ووصَف الصحابة له بأنه أحسن الناس خلقاً[2].

وانطلاقاً من هذه الأخلاق العظيمة التي كان يتصف بها، وطُبع عليها ﷺ جاء تعامله العظيم الفريد مع اليهود والنصارى، والذي بناه على قاعدة العفو والتسامح معهم في الغالب.

ولأهمية هذا الموضوع من حيث استخلاص العبر والعظات، والفوائد والأحكام منه، ولكونه يظهر مدى سماحة الإسلام ونبيّ الإسلام ﷺ، فقد عزمت على كتابة هذا البحث فيه تحت مسمّى: (تسامح النبي ﷺ مع اليهود والنصارى) وقسمته إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

فأما المقدمة، فبينت فيها عظم أخلاق النبي ﷺ، وأهمية الموضوع، وسبب اختياري له، ومنهجي فيه باختصار، وخطة البحث التي سرت عليها فيه.

وأما المبحث الأول، فتحدثت فيه حول مؤامرات اليهود على النبي ﷺ.

وأما المبحث الثاني، فتحدثت فيه عن صور من تسامح النبي ﷺ مع اليهود.

---

(١) رواه السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص١، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨١م، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (١/١١٥) رقم ٢٤٩، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م، ومعناه صحيح.

(٢) رواه البخاري مع الفتح في الأدب، باب: الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل (١٠/٥٩٨) رقم ٦٢٠٣، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٩٨٧م، ورواه مسلم بشرح النووي، باب: جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات (٥/١٦٥) رقم ١٤٩٨، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م.

وأما المبحث الثالث، فتحدثت فيه عن صور من تسامح النبي ﷺ مع النصارى، ولم تكن للنصارى مؤامرات عليه ﷺ في ذلك الوقت؛ لأنهم لم يكونوا يسكنون معه في المدينة، ولا قريباً منه، ولهذا لم يؤثر عنهم حسب علمي أي شيء من هذا القبيل، ثم الخاتمة، وذكرت فيها نتائج البحث وتوصياته.

وقد اتبعت في كتابة هذا البحث المنهج الوصفي، فإن وفقت فيه فالحمد لله، وإن كانت الأخرى فإنا لله وأفوض أمري إلى الله، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



المبحث الأول

مؤامرات اليهود على الرسول ﷺ

لم يعرف على مدى تاريخ البشرية أمة كانت ولا تزال أعظم كفراً، ولا غدراً، ولا خيانة، ولا ظلماً، ولا ارتكاباً لما حرم الله تعالى من أمة يهود عليهم لعائن الله وغضبه.

ولقد تجرّع أنبياؤهم ـ عليهم الصلاة والسلام ـ منهم الأمرّين، وذاقوا منهم الويلات.

ومما سجّله القرآن عليهم في ذلك:

كفرهم بالله، وقتلهم لأنبيائهم بغير حق، وعبادتهم للعجل من دون الله، وطلبهم إلٰهاً غير الله، وقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ [البقرة: ٨٨]، وقولهم لموسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، وتحايلهم على ما حرم الله في يوم سبتهم، وقولهم: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقولهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، وأن الله تعالى فقير، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً، وقولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨]، وادعاؤهم قتل المسيح عيسى ابن مريم ـ عليه الصلاة والسلام ـ، واتهامهم لأمه بالفاحشة، وظلمهم للناس، وصدهم عن سبيل الله كثيراً، وأكلهم للربا، ولأموال الناس بالباطل في أشياء من هذا القبيل يطول شرحها.

ولم يتوقف مسلسل الكفر والخبث والتآمر الذي جُبلت عليه نفوسهم ورُكّبت منه طبائعهم عند هذا الحد، فلم يتعد زمانهم الأول ولا أنبياءهم، بل امتد إلى نبينا محمد ﷺ وإلى عصره، وهو مستمر وباقٍ ما بقي يهودي واحد على وجه البسيطة.



ولهذا نراهم لما جاءهم النبي الذي عرفوه بصفته في كتابهم التوراة: **«إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميته المتوكل، ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخّاب بالأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويتجاوز، ولن أقبضه حتى نقيم الملة المتعوجة بأن تشهد أن لا إله إلا الله، يفتح به أعيناً عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً»**(1).

لما جاءهم هذا النبي الكريم الذي أرسل من عند الله كفروا به وجحدوا برسالته بعد أن كانوا يستنصرون به قبل مبعثه على أعدائهم ويتمدحون أنهم سيكونون أول المؤمنين به، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [البقرة: ٨٩].

ولم يكن حظه ـ عليه الصلاة والسلام ـ منهم الكفر فقط، بل عادوه، وآذوه، وحاربوه، واستخدموا ضده كل وسائل المكر والكيد والخداع من أجل أن يقضوا عليه وعلى دعوته المباركة في مهدها، ومن تلكم الوسائل التي بارزوه بها:

أولاً: نقضهم للعهد الذي أبرموه معه ﷺ حين قدومه المدينة:

لما قدم النبي ﷺ المدينة مهاجراً إليها من مكة وجد فيها ثلاث طوائف من اليهود هم: بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، فكتب بينه وبينهم كتاب موادعة بيّن فيه ما لهم وما عليهم من الحقوق فأقروه على ذلك وعاهدوه عليه(2) غير أنهم لم يلبثوا إلا يسيراً حتى نقضوه، وكانت بنو

(١) رواه الدارمي في المقدمة، باب: صفة النبي ﷺ في الكتب قبل مبعثه (١/١٤) رقم ٦، تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني المدني، نشر: حديث أكاديمي، نشاط أباد، باكستان، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٩٤م، عن عبدالله بن سلام الحبر موقوفاً، وسنده إليه صحيح.

(٢) انظر: سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٢/١١٩)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، والسيرة النبوية لابن كثير (٢/٣٢٠)، تحقيق: مصطفى عبدالواحد، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

قينقاع أول هذه الطوائف الثلاث نقضاً للعهد، وذلك عندما قدمت عليهم امرأة من العرب فيما قيل بجلَبٍ لها[1] فباعته في سوقهم وجلست إلى جوار صائغ منهم فجعلوا يراودونها على كشف وجهها وهي تأبى عليهم فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده من خلفها وهي لا تشعر، فلما قامت انكشفت سوأتها فضحكوا بها فصاحت فغار لها رجل من المسلمين فوثب على الصائغ فقتله فشدت اليهود على المسلم فقتلوه[2].

ولم يقتصر نقضهم للعهد على فعلهم هذا فحسب، بل تقدمه نقض له بالقول، فبعد أن نصر الله تعالى نبيّه ﷺ والمؤمنين معه على المشركين في بدر، جاء إليهم ـ عليه الصلاة والسلام ـ وجمعهم في سوقهم وقال لهم داعياً ومحذراً: «**يا معشر يهود، احذروا من الله مثل ما نزل بقريش من النقمة وأسلموا فإنكم قد عرفتم أني نبيّ مرسل تجدون ذلك في كتابكم وعهد الله إليكم**»، فقالوا: يا محمد إنك ترى أنّا قومك؟ لا يغرنك أنك لقيت قوماً لا علم لهم بالحرب فأصبت منهم فرصة، أما والله لئن حاربناك لتعلمن أنا نحن الناس[3].

وليس ثمّة شك في أن هذا منهم نقض للعهد، وهو يدخل اليوم تحت مسمى «الحرب الباردة»، وقد كادت أن تشتعل حرب عالمية ثالثة جراء هذه الحرب بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي السابق إبّان استعارها بينهما في الستينات.

---

(١) الجَلَب بفتحتين هو: ما يجلب من المال من بلد إلى بلد سواء كان ماشية أو غيرها. انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي ص١٠٤، مادة (جلب)، المكتبة العلمية، بيروت.

(٢) سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٢/٤٢٧)، وفي سنده انقطاع، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي، جزء المغازي ص١٤٦، تحقيق: د.عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

(٣) سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٢/٤٢٦)، تاريخ الإسلام للذهبي، جزء المغازي ص١٤٦، وذكراه بغير سند.

ولتحقق النبي ﷺ من هذا الأمر وتأكده من أنه نقض لعهدهم معه ومع المسلمين فقد أجمع أمره على غزوهم فحاصرهم خمس عشرة ليلة حتى نزلوا على حكمه ثم وهبهم لرئيس المنافقين عبدالله بن أبي بن سلول حين شفع فيهم، وقد كانوا أولياءه دون الله ورسوله والمؤمنين على أن يتركوا المدينة، فخرجوا منها في غضون ثلاثة أيام إلى «أذرعات» من بلاد الشام، ولم يمض عليهم سوى عام كما قيل حتى هلكوا جميعاً[(١)].

ثم نقضت من بعدهم بنو النضير، ويأتي خبرهم بعد هذا، ثم تلاهم بنو قريظة، وذلك يوم الأحزاب يوم غزت قريش وغطفان رسول الله ﷺ في عقر داره، وكان حيي بن أخطب وهو سيد بني النضير ووالد صفية أم المؤمنين ﵂ أحد من ألّبهم عليه، وهو نفسه الذي حمل كعب بن أسد اليهودي سيد بني قريظة على نقض عهده مع رسول الله ﷺ، فإنه لما جاء بالأحزاب ونزلت حول المدينة جاء إلى كعب، وقد أغلق عليه باب حصنه فاستأذن عليه فأبى أن يفتح له فناداه: يا كعب افتح لي، قال: ويحك يا حيي إنك امرؤ مشؤوم وإني قد عاهدت محمداً فلست بناقض ما بيني وبينه، ولم أر منه إلا وفاءً وصدقاً. قال: ويحك افتح لي أكلمك. قال: ما أنا بفاعل. قال: والله إن أغلقت دوني إلا خوفاً على جشيشتك[(٢)] أن آكل معك منها فأحفظ الرجل ففتح له فقال: ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر وبحر طام. قال: وما ذاك؟ قال: جئتك بقريش على قادتها وسادتها حتى أنزلتهم بمجمع الأسيال من رومة - موضع بالمدينة - وبغطفان على قادتها وسادتها

(١) سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٤٢٧/٢)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٩/٢)، دار بيروت، بيروت، ١٩٨٠م، السيرة النبوية لابن كثير (٦/٣).

(٢) الجشيشة هي: الحنطة تطحن طحناً جليلاً ثم تجعل في القدر ويلقى عليها لحم أو تمر وتطبخ، ويقال لها أيضاً: دشيشة بالدال. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢٧٣/١)، فصل الجيم مع الشين، تحقيق: محمود الطناحي وطاهر الزاوي، نشر: أنصار السنة المحمدية، لاهور، باكستان.

حتى أنزلتهم بذنب نقمي إلى جانب أحد، قد عاهدوني وعاقدوني على أن لا يبرحوا حتى نستأصل محمداً ومن معه.

فقال كعب: جئتني والله بذل الدهر وبجهام[(١)] قد هراق ماءَه يرعد ويبرق وليس فيه شيء، ويحك يا حيي دعني وما أنا عليه فإني لم أر من محمد إلا وفاءً وصدقاً. فلم يزل به حيي يغريه ويزين له حتى نقض العهد ومزّق الصحيفة التي كتب فيها، وبرئ مما كان بينه وبين رسول الله ﷺ[(٢)].

فلما هزم الله الأحزاب، رجع النبي ﷺ إلى المدينة، ووضع السلاح، واغتسل، أتاه جبريل فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعناه، فاخرج إليهم.

قال: «**فإلى أين؟**»، قال: هاهنا وأشار إلى بني قريظة، فخرج النبي ﷺ وقال لأصحابه: «**لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة**» فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم: لا نصلي العصر حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم[(٣)].

وحاصرهم النبي ﷺ بضع عشرة ليلة، وقيل: خمساً وعشرين ليلة حتى نزلوا على حكمه فرد الحكم فيهم إلى سعد بن معاذ[(٤)]، وسبب رد

---

(١) الجَهام بالفتح هو: السحاب الذي لا ماء فيه، وقيل: الذي قد هراق ماءه مع الريح. انظر: لسان العرب لابن منظور (١١١/١٢)، مادة (جهم)، دار صادر، بيروت.

(٢) انظر: الخبر في سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٢٣٦/٣)، تاريخ الإسلام للذهبي، جزء المغازي ص٢٨٧.

(٣) رواه البخاري في المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم (٤٧٠/٧ ـ ٤٧١) رقم ٤١١٧، عن عائشة رضي الله عنها، ورقم ٤١١٩، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ومسلم في الجهاد، باب: جواز قتال من نقض العهد (٣١٤/١٢) رقم ٤٥٧٣، عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) هو: سعد بن معاذ بن النعمان الأنصاري الأشهلي، سيد الأوس، شهد بدراً وأحداً=



الحكم إليه كما قال ابن إسحاق[1] وفي كلامه هذا نظر: أن الأوس حين نزلت يهود على حكمه ﷺ تواثبت فقالوا: يا رسول الله صلى الله عليك وسلم إنهم كانوا موالينا دون الخزرج، وقد فعلت في موالي إخواننا بالأمس ما قد علمت، وقد كان رسول الله ﷺ قبل بني قريظة قد حاصر بني قينقاع وكانوا حلفاء الخزرج فنزلوا على حكمه فسأله إياهم عبدالله بن أبي بن سلول فوهبهم له، فلما كلمته الأوس، قال رسول الله ﷺ: «**ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم؟**»، قالوا: بلى. قال رسول الله ﷺ: «**فذاك إلى سعد بن معاذ**»[2].

وهذه الحادثة لا تثبت عن الأوس الذين هم أنصار الله تعالى وأنصار رسوله ﷺ؛ لأن ابن إسحاق لم يورد لها سنداً يتعلق به، ولأن مثل هذا التصرف يدل على بقية باقية من حب اليهود في قلوب الأنصار وتلك موالاة للكفار برأهم الله منها وطهر قلوبهم منها، ولأن الله تعالى أنكر على عبدالله بن أبي بن سلول تصرفه ذلك فلم يكن ليقدم عليه المؤمنون الصادقون بعد إنكار الله له وذلك في قوله جل شأنه: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن

= والخندق ورمي فيها بسهم في أكحله، وعاش بعد ذلك شهراً حتى حكم في بني قريظة، ثم انتقض جرحه فمات سنة (٥هـ)، ويوم مات اهتز عرش الرحمٰن لموته. انظر: الاستيعاب في أسماء الأصحاب لابن عبدالبر بهامش الإصابة (٢/٢٥)، دار الكتاب العربي، بيروت، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٢/٣٥)، دار الكتاب العربي، بيروت.

(١) هو: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، مات سنة (١٥٠هـ)، وقيل بعدها. تقريب التهذيب لابن حجر ص٤٠٣، عناية: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

(٢) سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٣/٢٥٥).

تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [المائدة: ٥١ ـ ٥٢].

وكان هؤلاء اليهود موالي سعد بن معاذ في الجاهلية فأتي به على حمار عليه إكاف[1] من ليف قد حمل عليه وحف به قومه فقالوا: يا أبا عمرو حلفاؤك ومواليك وأهل النكاية ومن قد علمت وهو لا يرجع إليهم شيئاً ولا يلتفت إليهم حتى دنا من دورهم التفت إلى قومه وقال: قد آن لي ألا أُبالي في الله لومة لائم، فلما طلع عليهم قال رسول الله ﷺ: «**قوموا إلى سيدكم فأنزلوه**». فلما نزل قال رسول الله ﷺ: «**احكم فيهم**». فقال سعد: فإني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم، وتقسم أموالهم. فقال رسول الله ﷺ: «**لقد حكمت فيهم بحكم الله ورسوله**»[2].

وإنفاذاً لهذا الحكم فقد استنزلوا من حصونهم وحبسوا في المدينة في دار امرأة من الأنصار، وخرج رسول الله ﷺ إلى سوق المدينة فخندق بها خنادق ثم بعث إليهم، وكانوا ستمائة أو سبعمائة، والمكثر لهم يقول: هم ما بين الثمانمائة والتسعمائة، فضرب أعناق من أنبت منهم وترك من لم ينبت[3].

ثانياً: محاولتهم لقتله ـ عليه الصلاة والسلام ـ:

والذي تولى كبر ذلك منهم هم يهود بني النضير، وأقدموا على فعلتهم

(١) إكاف هو: ما يوضع عليه من بردعة وسرج ونحوه، قال ابن منظور: «ويكون للبعير والحمار والبغل». انظر: لسان العرب (٩/٣٦٤)، مادة (وكف).

(٢) رواه البخاري في مناقب الأنصار، باب: مناقب سعد بن معاذ (٧/١٥٤) رقم ٣٨٠٤، وفي المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم (٧/٤٧٥) رقم ٤١٢٢، ومسلم في الجهاد، باب: جواز قتال من نقض العهد (١٢/٣١٣ ـ ٣١٥) رقم ٤٥٧١، ٤٥٧٣، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وعن عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٣/٢٥٩ ـ ٢٦٣).

هذه الشنيعة حينما جاءهم النبي ﷺ يستعينهم في دية القتيلين من بني عامر اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري[١] للعهد الذي كان ﷺ أعطاهما.

وكان بين بني النضير وبين بني عامر عهد وحلف، فلما أتاهم ﷺ قالوا: يا أبا القاسم نعينك على ما أحببت، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه، ورسول الله ﷺ إلى جنب جدار من بيوتهم قاعد، فَمَنْ رجلٌ يعلو على هذا البيت فيلقي عليه صخرة ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك رجل منهم يقال له: عمرو بن جحاش بن كعب فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي صخرة كما قال، فأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما أراد القوم، فقام ورجع إلى المدينة، وتبعه أصحابه بعد ذلك، فأخبرهم بما عزم عليه اليهود من الغدر به ثم أمرهم بالتهيؤ لحربهم والمسير إليهم، فساروا حتى نزلوا بهم، وحاصروهم ست ليالٍ، وقذف الله في قلوبهم الرعب، فسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم ويكف عن دمائهم، على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلْقة - يعني السلاح - فأعطاهم ما أرادوا[٢].

ثالثاً: تأليبهم القبائل عليه ﷺ:

وممن قام بذلك: حيي بن أخطب، وأبو رافع سلّام بن أبي الحقيق، وهما من يهود بني النضير، ممن أخرجا مع قومهما من المدينة، فدفعهما ذلك إضافة إلى ما ينطويان عليه من مكر، وخبث، وكفر، إلى أن يؤلِّبا على النبي ﷺ الأحزاب من قريش وغطفان فجاؤوا بهم في عشرة آلاف

---

(١) هو: عمرو بن أمية بن خويلد الكناني الضمري، أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، وأول مشاهده بئر معونة، وكان من رجالات العرب وأنجادها، توفي في آخر خلافة معاوية قبل الستين. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (٤/٨٦)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) انظر: سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٣/١٩٣) فما بعدها، السيرة النبوية لابن كثير (٣/١٤٥).

مقاتل ليستأصلوا النبي ﷺ ومن معه من المؤمنين[١]، ولكن الله تعالى غالب على أمره، ومظهر دينه ولو كره الكافرون.

فأما سلاَّم بن أبي الحقيق فرجع إلى خيبر ليأخذ أهبته، ويتهيأ للرجوع إلى المدينة بعد القضاء الوشيك على المسلمين كما كان يأمل.

وأما حيي بن أخطب فانطلق إلى كعب بن أسد سيد بني قريظة يحرضه على نقض عهده مع النبي ﷺ، فلم يزل به يُمنِّيه ويغريه بذلك وهو يأبى عليه حتى وافقه أخيراً على نقض العهد، وأخذ عليه كعب عهد الله وميثاقه لئن رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمداً أن يدخل معه في حصنه حتى يصيبه ما أصابه فوفى له بذلك[٢].

وقد يعجب المرء من هذا الوفاء العجيب، مع أن اليهود قومٌ بُهتٌ، غدَّارون، لا يرقبون في أحد إلاًّ، ولا ذمّة، مما يجعلنا نتشكك في صحة هذه القصة، ولا غرو أن نتشكك فيها؛ لأن ابن إسحاق أوردها بلا سند، ولو ثبتت على سبيل الفرض، فلعل ذلك يعود إلى أصوله العربية، فإن من شيم العرب، وأخلاقهم: الصدق، والوفاء بالعهد، أنفة منهم عن الكذب، ونكث العهود، حتى لا يؤثر عنهم هذا بين الناس، ويعيرون به في مجالسهم، وأحاديثهم، وأشعارهم، كما حصل مع أبي سفيان[٣] حينما استدعاه هرقل ملك الروم وهو بالشام، في زمن الهدنة التي بين المسلمين وكفار قريش، فقال هرقل: ادنوه مني، وقربوا أصحابه فاجعلوهم عند

---

(١) انظر: سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٣/٢٢٩)، السيرة النبوية لابن كثير (٣/١٨١).

(٢) السيرة لابن هشام (٣/٢٣٧)، السيرة النبوية لابن كثير (٣/١٩٩).

(٣) هو: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي، مشهور بكنيته، والد معاوية وأم حبيبة أم المؤمنين ، أسلم عام الفتح، وشهد حنيناً والطائف واليرموك، وكان من سادات قريش في الجاهلية، وقادهم في أحد والخندق، توفي في آخر خلافة عثمان، وقيل غير ذلك. انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر بهامش الإصابة (٢/١٨٣)، الإصابة لابن حجر (٢/١٧٢).



ظهره، ثم قال لترجمانه: قل لهم: إني سائل هذا الرجل فإن كذبني فكذِّبوه. قال أبو سفيان: فوالله لولا الحياء من أن يأثروا عليَّ كذباً لكذبت عنه[1].

ولما نُفِّذَ في بني قريظة حكم سعد بن معاذ بقتل مقاتلتهم جيء بحيي بن أخطب ليقتل وعليه حلة حمراء فقّاحية[2] قد شقّها عليه من كل ناحية قدر أنملة لئلاّ يسلبها، مجموعة يداه إلى عنقه بحبل، فلما نظر إلى رسول الله ﷺ قال: أما والله ما لمت نفسي في عداوتك ولكنه من يخذل الله يخذل، ثم جلس فضربت عنقه[3].

قلت: نعم من يخذل الله يخذل، ومن يخذل الله فلا ناصر له، وأنت أيها المعثّر المجرم قد خذلك الله وهزمك وقتلك؛ لأنك عاديت الحق وحاربت نبيه ﷺ في كل موطن وأنت تعلم أنه رسول الله حقاً فإلى النار وبئس المصير.

ولم يكن أبو رافع سلام بن أبي الحقيق هو الآخر ليفلت من عقوبة الله ورسوله ﷺ، فانتدب له نفر من الخزرج صدقوا ما عاهدوا الله عليه، واستأذنوا رسول الله ﷺ في قتله فأذن لهم فساروا حتى دخلوا عليه قصره بخيبر ليلاً وقتلوه.

فعن البراء بن عازب رضي الله عنه[4] قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع

---

(١) رواه البخاري في بدء الوحي، الباب السابع (٤٢/١) رقم ٦ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) فقّاحية: قال الجوهري في الصحاح: «على فلان حلة فقّاحية وهي على لون الورد حين همَّ أن يتفتّح» (٣٩٢/١)، مادة (فقح)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م. قلت: والمقصود أنها تميل إلى الحمرة.

(٣) السيرة لابن هشام (٢٦٠/٣).

(٤) هو: البراء بن عازب بن الحارث أبو عمارة الأنصاري من أعيان الصحابة، روى حديثاً كثيراً، واستصغر في يوم بدر، وشهد غزوات كثيرة مع النبي ﷺ، توفي سنة (٧٢هـ) وقيل: (٧١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩٤/٣)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥م.

اليهودي رجالاً من الأنصار وأمّر عليهم عبدالله بن عتيك[1]، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم - أي: ماشيتهم - قال عبدالله: اجلسوا مكانكم فإني منطلق متلطف للبواب لعلي أن أدخل، فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجته، وقد دخل الناس فهتف به البواب: يا عبدالله إن كنت تريد أن تدخل فادخل فإني أريد أن أغلق الباب، فدخلت فكمنت، فلما دخل الناس أغلق ثم علق الأغاليق - أي: المفاتيح - على ودٍّ - أي: وتد -، قال: فقمت إلى الأقاليد[2] فأخذتها وفتحت الباب، وكان أبو رافع يسمر عنده، وكان في علالي له، فلما ذهب عنه أهل سمره، صعدت إليه، فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت عليَّ من داخل، فقلت: إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إليَّ حتى أقتله، فانتهيت إليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا أدري أين هو من البيت، قلت: أبا رافع، قال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه بالسيف وأنا دهش، فما أغنيت شيئاً، وصاح، فخرجت من البيت، فأمكث غير بعيد، ثم دخلت إليه فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع؟ فقال: لأمك الويل إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف، قال: فأضربه ضربة أثخنته[3] ولم أقتله ثم وضعتُ

---

(١) هو: عبدالله بن عتيك بن قيس الخزرجي الأنصاري، شهد أحداً وما بعدها، واستشهد يوم اليمامة. انظر: الطبقات لخليفة بن خياط ص١٠٣، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م، تجريد أسماء الصحابة للذهبي (٣٢٣/١)، دار المعرفة، بيروت، الإصابة لابن حجر (٣٣٢/٢).

(٢) الأقاليد هي: المفاتيح، وهي جمع إقليد. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (٣٩٨/٧)، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.

(٣) أثخن في العدو: بالغ الجراحة فيهم. انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي (٢٠٨/٤)، فصل (الثاء) باب (النون)، تحقيق: مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٩٥٢م.



ضبيب السيف[1] في بطنه حتى أخذ في ظهره فعرفت أني قتلته، فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً حتى انتهيت إلى درجة له فوضعت رجلي وأنا أرى أني قد انتهيت فوقعت في ليلة مقمرة، فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة، ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت: لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتلته؟ فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال: أنعي أبا رافع تاجر أهل الحجاز، فانطلقت إلى أصحابي فقلت: النجاء، فقد قتل الله أبا رافع، فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته فقال: («**ابسط رجلك**» فبسطت رجلي فمسحها فكأنما لم أشتكها قط)[2].

رابعاً: شدة أذيتهم وسبّهم له ﷺ:

وكان كعب بن الأشرف اليهودي أشد اليهود عداوة وأكثرهم أذيةً وسباً لرسول الله ﷺ.

فقد كان ينشد الأشعار في هجائه ـ عليه الصلاة والسلام ـ، ويحرض القبائل على قتاله، ويندب من قتل من المشركين يوم بدر، ويشبب بنساء المسلمين، وركب إلى قريش فاستغراهم، وناشده أبو سفيان وهو مشرك فقال له: أديننا أحب إلى الله أم دين محمد وأصحابه؟ وأينا أهدى في رأيك وأقرب إلى الحق؟ إنا نطعم الجزور الكوماء ـ أي: الناقة الحسنة ـ ونسقي اللبن على الماء، ونطعم ما هبَّت الشمال ـ أي: ريح الشمال ـ.

فقال كعب: أنتم أهدى منهم سبيلاً فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى

---

(١) ضبيب السيف، وقيل: إن هذا تحريف والصواب: ظبة السيف وهو: حرف حد السيف.
انظر: فتح الباري لابن حجر (٧/٣٩٩).

(٢) رواه البخاري في المغازي، باب: قتل أبي رافع عبدالله بن أبي الحقيق (٧/٣٩٥) رقم ٤٠٣٩، ٤٠٤٠.

﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [النساء: ٥١ ـ ٥٢][١].

لهذا كله فقد دعا النبي ﷺ أصحابه إلى قتله غيلة، وقال: «**من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله؟**»، فقام محمد بن مسلمة[٢] فقال: يا رسول الله، أتحب أن أقتله؟ قال: «**نعم**». قال: فأذن لي أن أقول شيئاً، قال: «**قل**».

فأتاه محمد بن مسلمة فقال: إن هذا الرجل قد سألنا صدقة وإنه قد عنّانا ـ أي: أتعبنا ـ وإني قد أتيتك أستسلفك، قال: وأيضاً والله لتملنّه. قال: إنا قد اتبعناه فلا نحب أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا، قال: نعم أرهنوني، قلت: أي شيء تريد؟ قال: أرهنوني نساءكم، قال: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ قال: فأرهنوني أبناءكم، قال: كيف نرهنك أبناءنا فيسب أحدهم فيقال: رهن بوسق أو وسقين، هذا عار علينا، ولكن نرهنك اللأمة، قال سفيان[٣]: يعني السلاح، فواعده أن يأتيه ليلاً فجاءه ليلاً ومعه أبو نائلة[٤] وهو أخو كعب

---

(١) جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري (٥/١٣٤، ١٣٥)، دار الفكر، ١٩٨٨م.

(٢) هو: محمد بن مسلمة بن خالد الأوسي الأنصاري، شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ إلا تبوك، ومات بالمدينة سنة (٤٦هـ)، وقيل غير ذلك. انظر: أسد الغابة لابن الأثير (٤/٣٣٠).

(٣) هو: سفيان بن عيينة الهلالي الكوفي ثم المكي، قال ابن حجر: «ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار»، مات سنة (٩٨هـ). انظر: تقريب التهذيب ص١٨٤.

(٤) هو: سلكان بن سلامة بن وقش الأنصاري الأشهلي، ويقال: سلكان لقب له، واسمه سعد، شهد أحداً وكان من الرماة المذكورين من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان شاعراً. انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر بهامش الإصابة (٤/١٩٥).



من الرضاعة، فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم فقالت له امرأته: أين تخرج هذه الساعة؟ قالت: أسمع صوتاً كأنه يقطر منه الدم. قال: إنما هو أخي محمد بن مسلمة، ورضيعي أبو نائلة، إن الكريم لو دعي إلى طعنة بليل لأجاب. قال: ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين فقال: إذا ما جاء فإني قائل بشعره فأشمّه فإذا رأيتموني استمكنت من رأسه فاضربوه، وقال مرة: ثم أشمّكم فنزل إليهم متوشحاً[(١)] وهو ينفح منه ريح الطيب فقال: ما رأيت كاليوم ريحاً ـ أي: أطيب ـ قال: عندي أعطر نساء العرب، وأجمل العرب، فقال: أتأذن لي أن أشم رأسك؟ قال: نعم، فشمّه ثم أشمّ أصحابه ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم، فلما استمكن منه قال: دونكم فقتلوه، ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه[(٢)].

وأحب أن أقف عند هاتين الحادثتين ـ أعني حادثة قتل أبي رافع وكعب بن الأشرف غيلة ـ لأنبه على قضية هامة وخطيرة نعايشها اليوم في بعض مجتمعاتنا الإسلامية ألا وهي قضية الاغتيالات الدينية التي يقوم بها بعض الأفراد المحسوبين على التيار الإسلامي بسبب الردة التي صدرت من الشخص الذي اغتيل حسب ما يدعون، وذلك أخذاً من هاتين القصتين المشار إليهما.

وأقول: ليس في هاتين القصتين أي دلالة على ما يقومون به بإطلاق حيث إن الفقهاء مجمعون على أن إقامة الحدود ومنها حد الردة هي من

---

(١) التوشح هو: أن يدخل ثوبه تحت إبطه الأيمن ويلقيه على منكبه الأيسر كما يفعل المحرم.

انظر: المصباح المنير ص٦٦١، مادة (وشح).

(٢) رواه البخاري في المغازي، باب: قتل كعب بن الأشرف (٧/٣٩٠) رقم ٤٠٣٧، ومسلم في الجهاد، باب: قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود (١٢/٣٧١) رقم ٤٦٤٠، عن جابر بن عبدالله ﷺ.

اختصاصات الدولة المسلمة، وليس من اختصاصات الأفراد، ولا الهيئات، ولا الجماعات.

وأجمعوا على أن من يقوم بذلك فقد افتات على الحاكم المسلم، وتعدى على حقه، وأعطى نفسه حقاً ليس لها، وللحاكم أن يعزره بما شاء وفق صلاحياته الشرعية.

أضف إلى ذلك أنه ليس كل من نطق بالكفر أو فعل ما ظاهره الكفر أنه كافر؛ لأنه قد يكون جاهلاً أو متأولاً أو مكرهاً أو عاجزاً، ثم إن مثل هذه التصرفات غير المسؤولة تؤدي إلى حدوث الفوضى في المجتمع، وإلى انفلات الأمن فيه، وإلى تصفية الحسابات الشخصية بدعوى إقامة حدود الله وتطبيق شرعه، وما قام به بعض الصحابة الكرام من اغتيال لهذين الرجلين اليهوديين لا شك أنه حق ولكنه تم وفق هذه الضوابط الشرعية.

الأول: كون المقتول كافراً كفراً أصلياً؛ لأن من كان كفره طارئاً كالمرتد لا يقتل عند العلماء بهذه الطريقة، بل لا بد من عقد محاكمة له وعرض التوبة عليه ثلاثاً، فإن تاب وإلا قتله الحاكم.

الثاني: كونه محارباً إذ إن غير المحارب كالمستأمن وأهل الذمة يحرم قتلهم بغير حق إجماعاً، إذا وفّوا بشروطهم مع المسلمين، فإذا لم يوفوا بها فإنه يحتسب فيهم ويرفع أمرهم إلى القضاء ولا يجوز الاعتداء الشخصي عليهم.

الثالث: وقوع ذلك بإذن من الحاكم المسلم، وما من شك في أنه لم يقتل أيٌّ من هذين الرجلين إلا بإذنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ، وهو كان الحاكم المطلق في عهده، وعليه فمتى توفرت هذه الشروط ـ وهيهات ـ جاز الاغتيال، ومتى اختل شرط منها لم يجز.

ومن أذى اليهود للنبي ﷺ سبهم له ودعاؤهم عليه بالموت كما في حديث عائشة[(١)] أم المؤمنين ﵄ قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك[(٢)] ففهمتها، فقلت: عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: «**مهلاً يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله**»، فقلت: يا رسول الله، أوَلم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «**فقد قلت: عليكم**»[(٣)].

خامساً: سمُّهم له ـ عليه الصلاة والسلام ـ:

أي: وضعهم السمَّ له في الطعام، فعن أبي هريرة ﵁[(٤)] قال: لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاة فيها سُمٌّ، فقال رسول الله ﷺ: «**اجمعوا**

---

(١) هي: عائشة أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق أبي بكر ابن أبي قحافة، التيمية، أمها أم رومان بنت عامر بن عويمر، ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس ولم تعرف ديناً غير الإسلام، تزوجها النبي ﷺ بعد موت خديجة بمكة وهي بنت ست أو سبع ودخل بها وهي بنت تسع سنين، وكانت أحب نسائه إليه، وهي أفقه نساء هذه الأمة، وقذفها أهل الإفك وبرأها الله تعالى، فمن قذفها بعد فهو كافر بالإجماع، روت حديثاً كثيراً، وتوفيت سنة (٥٨هـ)، وقيل: (٥٧هـ). انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة لابن عبدالبر (٤/٣٤٥)، الإصابة لابن حجر (٤/٣٤٨).

(٢) السام هو: الموت، وقيل: الموت العاجل. انظر: فتح الباري لابن حجر (١١/٤٥).

(٣) رواه البخاري في الاستئذان، باب: كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (١١/٤٤) رقم ٦٢٥٦، ومسلم في السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (١٤/٣٧١) رقم ٥٦٢١.

(٤) هو: حافظ الصحابة عبدالرحمٰن بن صخر الدوسي على الأشهر، أسلم عام خيبر، وهاجر وحفظ عن النبي ﷺ خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً، وكان من أوعية العلم، ومن كبار أئمة الفتوى مع الجلالة والعبادة والتواضع، توفي سنة (٥٨هـ)، وقيل: (٥٩هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٣٢)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، وأسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد لابن حزم ص٣٧، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

لي من كان هاهنا من يهود»، فجمعوا له، فقال النبي ﷺ: «**إني سائلكم عن شيء فهل أنتم صادقيَّ عنه؟**»، قالوا: نعم يا أبا القاسم. فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أبوكم؟»، قالوا: أبونا فلان. فقال رسول الله ﷺ: «**كذبتم بل أبوكم فلان**»، قالوا: صدقت وبررت. فقال: «**هل أنتم صادقيَّ عن شيء إذا سألتكم عنه؟**»، قالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا. فقال رسول الله ﷺ: «**من أهل النار؟**»، فقالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها. فقال لهم رسول الله ﷺ: «**والله لا نخلفكم فيها أبداً**»، ثم قال لهم: «**هل أنتم صادقيَّ عن شيء إذا سألتكم؟**»، قالوا: نعم يا أبا القاسم. فقال: «**هل جعلتم في هذه الشاة سُمًّا؟**»، فقالوا: نعم. قال: «**ما حملكم على ذلك؟**»، قالوا: أردنا إن كنت كاذباً أن نستريح منك وإن كنت نبياً لم يضرك[1].

والذي وضع هذا السم في هذه الشاة هي امرأة منهم، ففي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه[2] أن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة، وفي رواية: أنها أهدتها إليه، فأكل منها، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك، فقالت: أردت لأقتلك. قال: «**ما كان ليسلطك على ذاك**». قال: أو قال: «**عليّ**»، قالوا: ألا نقتلها؟ قال: «**لا**». قال: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ[3].

---

(١) رواه البخاري في الجزية والموادعة، باب: إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم؟ (٣١٤/٦) رقم ٣١٦٩.

(٢) هو: أنس بن مالك بن النضر الأنصاري النجاري، خدم النبي ﷺ عشر سنين، له ألفا حديث ومائتان وستة وثمانون حديثاً، مات سنة (٩٠هـ) أو بعدها، وقد جاوز المائة، وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة. انظر: أسماء الصحابة الرواة لابن حزم ص٣٩، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي ص٤٠، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٩م.

(٣) رواه البخاري في الهبة، باب: قبول هدية المشركين (٢٧٢/٥) رقم ٢٦١٧، ومسلم في الطب، باب: السمّ (٣٩٩/١٤) رقم ٥٦٦٩.



وقد بيّن ابن إسحاق في رواية اسم هذه المرأة فقال: فلما اطمأن رسول الله ﷺ أهدت له زينب ابنة الحارث امرأة سلام بن مشكم شاة مصليّة ـ أي: مشوية ـ وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إلى رسول الله ﷺ؟ فقيل لها: الذراع. فأكثرت فيها من السمّ ثم سمّت سائر الشاة ثم جاءت بها، فلما وضعتها بين يدي رسول الله ﷺ تناول الذراع فلاك منها مضغة فلم يسغها ومعه بشر بن البراء بن معرور[(١)] قد أخذ منها كما أخذ رسول الله ﷺ، فأما بشر فأساغها، وأما رسول الله ﷺ فلفظها ثم قال: «**إن هذا العظم ليخبرني أنه مسموم**» ثم دعا بها فاعترفت، فقال: «**ما حملك على ذلك؟**»، قالت: بلغت من قومي ما لم يخف عليك، فقلت: إن كان ملكاً استرحت منه، وإن كان نبياً فسيخبر، قال: فتجاوز عنها رسول الله ﷺ، ومات بشر من أكلته التي أكل[(٢)].

غير أنه ورد أن النبي ﷺ قتلها ببشر بن البراء قصاصاً، فعن أبي سلمة[(٣)] ـ رحمه الله ـ أرسله أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري فأرسل إلى اليهودية: «**ما حملك على الذي صنعت؟**» فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت[(٤)].

(١) هو: بشر بن البراء بن معرور الأنصاري الخزرجي السلمي، شهد العقبة مع أبيه وبدراً وما بعدها، ومات بخيبر من أثر أكله من الشاة المسمومة التي أهدتها المرأة اليهودية للنبي ﷺ. انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة لابن عبدالبر (١٥١/١)، الإصابة لابن حجر (١٥٤/١).

(٢) سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٣٨٩/٣).

(٣) هو: أبو سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل، ثقة، مكثر، مات سنة (٩٤هـ)، وقيل: (١٠٤هـ). انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص٥٦٨.

(٤) رواه أبو داود في الديات، باب: فيمن سقى رجلاً سمًّا أو أطعمه فمات أيقاد منه؟ (١٧٤/٤) رقم ٤٥١١، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر.

ونقل ابن حجر[١] عن البيهقي[٢]: أنه وصله حماد بن سلمة[٣] عن محمد بن عمرو بن علقمة[٤] عن أبي هريرة[٥]. اهـ.

وهذا إسناد حسن عند المحدثين، ولهذا الاختلاف الواقع بين هذه الأحاديث فقد جمع العلماء بينها، ومن أوائل من قام بذلك: القاضي عياض[٦]،

---

(١) هو: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، من أئمة العلم والفقه والحديث والتاريخ، له مؤلفات كثيرة، من أشهرها: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، وتهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب في الرجال، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ولسان الميزان وغيرها، مات سنة (٨٥٢هـ). انظر: الأعلام للزركلي (١٧٨/١)، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة، ١٩٨٦م.

(٢) هو: أحمد بن الحسين بن علي الخسرو جردي، أبو بكر الحافظ، رحل إلى البلدان، وصنف كتباً لم يسبق إلى مثلها منها: السنن الكبير، والسنن الصغير، والسنن والآثار، وشعب الإيمان، قال إمام الحرمين: «ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي فإن له المنة على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه»، مات سنة (٤٥٨هـ). انظر: طبقات علماء الحديث لابن عبدالهادي (٣٢٩/٣)، تحقيق: إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.

(٣) هو: حماد بن سلمة بن دينار، أحد الأعلام، ولاؤه لقريش، قال ابن معين: «إذا رأيت من يقع فيه فاتهمه على الإسلام»، وقال عمرو بن عاصم: «كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفاً»، وقال الذهبي: «هو ثقة، صدوق، يغلط، وليس في قوة مالك»، توفي سنة (١٦٧هـ).

انظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي (١٨٨/١)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.

(٤) هو: محمد بن عمرو بن علقمة الليثي المدني، أحد أئمة الحديث، وثقه النسائي، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»، وقال الجوزجاني: «ليس بالقوي»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»، مات سنة (١٤٥هـ) على الصحيح. انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص٤٣٤، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي ص٣٥٤.

(٥) انظر: فتح الباري لابن حجر (٥٦٩/٧).

(٦) هو: القاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي المالكي، العلامة، الحافظ، طلب العلم كبيراً، واستبحر فيه وجمع وألف وسارت بتصانيفه الركبان، واشتهر اسمه في الآفاق، وولي القضاء مدة طويلة، ومن أشهر مؤلفاته: الشفا في شرف المصطفى ﷺ، =



ونقله عنه النووي[1] حيث قال: اختلفت الآثار والعلماء هل قتلها النبي ﷺ أم لا؟ فوقع في صحيح مسلم أنهم قالوا: ألا نقتلها؟ قال: «لا»، ومثله عن أبي هريرة وجابر[2].

وعن جابر من رواية أبي سلمة أنه قتلها، وفي رواية ابن عباس[3] أنه ﷺ دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معرور، وكان أكل منها فمات بها فقتلوها، وقال ابن سحنون[4]: وأجمع أهل الحديث أن رسول الله ﷺ قتلها، قال القاضي: وجه الجمع بين هذه الروايات والأقاويل أنه لم يقتلها أولاً حين اطلع على سمها، وقيل له: اقتلها، فقال: «لا»، فلما مات بشر بن

= وترتيب المدارك وتقريب المسالك في ذكر فقهاء مذهب مالك، وشرح صحيح مسلم وغيرها، مات سنة (٥٤٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢١٢/٢٠).

(١) هو: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الشافعي، قال السيوطي: «كان إماماً، بارعاً، حافظاً، متقناً، صنف التصانيف النافعة في الحديث والفقه؛ منها: شرح مسلم، والروضة، وشرح المهذب، والأذكار، ورياض الصالحين وغيرها»، مات ولم يتزوج سنة (٦٧٦هـ).
انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي ص٥١٣، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.

(٢) هو: جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي، أحد المكثرين عن النبي ﷺ، وغزا مع النبي ﷺ تسع عشرة غزوة، واستغفر له الرسول ﷺ ليلة الجمل خمساً وعشرين مرة، توفي سنة (٧٨هـ)، وقيل: سنة (٧٤هـ). انظر: الإصابة لابن حجر (٢١٤/١).

(٣) هو: عبدالله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يسمى: البحر، والحبر لسعة علمه، وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة منهم، مات سنة (٦٨هـ) بالطائف. انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص٢٥١.

(٤) هو: محمد بن عبدالسلام سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني شيخ المالكية، كان محدثاً بصيراً بالآثار، واسع العلم، متحرياً، متقناً، ألف نحو مائتي كتاب في العلوم والمغازي والتواريخ، مات سنة (٢٥٦هـ). انظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي (١٦٩/٢)، تحقيق: د.محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٠/١٣).

البراء من ذلك سلّمها لأوليائه فقتلوها قصاصاً، فيصح قولهم: لم يقتلها، أي: في الحال، ويصح قولهم: قتلها، أي: بعد ذلك[1].

سادساً: سحرهم له ـ عليه الصلاة والسلام ـ:

وممن قام بذلك منهم يهودي يقال له: لبيد بن الأعصم من يهود بني زريق، وسحره حتى كان يخيل إليه ﷺ أنه يفعل الشيء وما يفعله.

قالت عائشة رضي الله عنها: حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة دعا رسول الله ﷺ ثم دعا ثم دعا ثم قال: **«يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي، أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب** ـ أي: مسحور ـ، **قال: من طبّه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط، ومُشاطة** ـ أي: شعر ـ، **قال: وجُب طلعة ذكر** ـ أي: وعاء طلع النخل ـ، **قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان»**، قالت: فأتاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه ثم قال: **«يا عائشة، والله لكأنما ماءها نقاعة الحناء، ولكأنما نخلها رؤوس الشياطين»**، قالت: فقلت: يا رسول الله، أفلا أحرقته؟ قال: **«لا. أما أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس شراً فأمرت بها فدفنت»**[2].

وسحرهم له ـ عليه الصلاة والسلام ـ توجه إلى شيء واحد هو فيما يتعلق بإتيانه نساءه، حيث كان يخيل إليه أنه كان يأتيهن ولم يكن يأتيهن، وليس فيما يتعلق بالتبليغ فإنه معصوم من ذلك بالإجماع، فعن عائشة رضي الله عنها

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/٤٠٠)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م.

(٢) رواه البخاري في الطب، باب: السحر (١٠/٢٤٦) رقم ٥٧٦٦، ومسلم في السلام، باب: السحر (١٤/٣٩٦) رقم ٥٦٦٧.

قالت: (كان رسول الله ﷺ سحر حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن)[1].

قال المازري[2] تعليقاً على هذا الحديث: «أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها، قالوا: وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل، وزعموا أن تجويز ذلك يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أنه يرى جبريل، وليس هو ثمَّ، وأنه يوحى إليه بشيء ولم يوح إليه شيء، وهذا كله مردود؛ لأن الدليل قد قام على صدق النبي ﷺ فيما يبلغه عن الله تعالى، وعلى عصمته في التبليغ، والمعجزات شاهدات بتصديقه فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل.

وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر كالأمراض، فغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين»[3].

تلك هي طبائع اليهود أعداء الله تعالى، وأعداء الأنبياء، وأعداء المسلمين، بل وأعداء الإنسانية كلها كفر، وخبث، ومكر، وكيد، وقتل، وإجرام، وإفساد، وأحقاد، ولم يعرف المسلمون على مدى الزمان كله أشد عداوة منهم.

---

(١) رواه البخاري في الطب، باب: هل يستخرج السحر؟ (١٠/٢٤٣) رقم ٥٧٦٥.

(٢) هو: أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي، كان أحد الأذكياء الموصوفين والأئمة المتبحرين، بصيراً بالعلم والفقه والطب، وله مصنفات منها: المعلم بفوائد شرح مسلم وغير ذلك، توفي سنة (٥٣٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٠/١٠٤).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٣٧).

كما سجل ذلك القرآن في قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ [المائدة: ٨٢].

ومع هذا كله نجد النبي ﷺ يتسامح معهم كثيراً ويتعامل معهم بلطف ورفق بما لا نجد مثله ولا قريباً منه مع أي أقلية أخرى، ولا مع أي طائفة أخرى خارجة على القانون في أي بلد من بلاد العالم، وهاك شيئاً من تسامحه ـ عليه الصلاة والسلام ـ معهم في أمثلة عجيبة وصور مشرقة مضيئة نعرض لها في المبحث التالي:





المبحث الثاني

صور من تسامح النبي ﷺ مع اليهود

ومن صور هذا التسامح مع اليهود:

أولاً: عفوه عن أكثر اليهود الذين نقضوا عهدهم معه مع أن نقض العهود والمواثيق الدولية يُعتبر خيانة عظمى في عرف الدول تستوجب إعلان الحرب، ومع ذلك لم يفعل ﷺ.

ومن أولئكم يهود بني قينقاع كما تقدم، وقد شفع فيهم عبدالله بن أبي بن سلول المنافق فوهبهم له وأجلاهم من المدينة إلى أذرعات بالشام، ويهود بني النضير الذين حاولوا قتله ﷺ كما سبق فحاصرهم بضع ليال حتى استسلموا وأجلاهم من المدينة فقط، ولم يقتل منهم أحداً.

وعفوه كذلك ـ عليه الصلاة والسلام ـ عن اليهودية التي سمته، واليهودي الذي سحره، واليهود الذين كانوا يدخلون عليه فيسبونه ويدعون عليه بالموت، فكان يعرض عنهم ويأمر بمعاملتهم باللين والرفق.

ومن اليهود الذين عفى عنهم أيضاً مع تقدم إساءتهم إليه زيد بن سعنة[1] الذي أسلم فيما بعد، وكان اشترى من النبي ﷺ تمراً معلوماً إلى أجل بثمانين ديناراً فأعطاها للنبي ﷺ وجاء يستنجزه قبل حلول الأجل وقال له: ما علمتكم يا بني عبد المطلب لسيئي القضاء مطْل، وهمَّ به عمر[2] أن

---

(١) هو: زيد بن سعْنة، وقيل: سعْية الحبر الإسرائيلي، آمن بالنبي ﷺ وصدق به بعد هذه الحادثة، وشهد معه المشاهد، واستشهد في غزوة تبوك. انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر بهامش الإصابة (٥٤٣/١)، الإصابة لابن حجر (٥٤٨/١).

(٢) هو: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي القرشي، أبو حفص الفاروق، =

يقتله فقال له ﷺ: «أنا وهو إلى غير هذا منك أحوج، أن تأمره بحسن الاقتضاء وتأمرني بحسن القضاء، اذهب به يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعاً مكان ما روعته» فذهب به فقضاه فأسلم زيد[(١)].

ثانياً: إجابته دعوة يهودي دعاه إلى طعام مصنوع من خبز الشعير وإدام متغير فأكل منه.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «**إن يهودياً دعا النبي ﷺ إلى خبز شعير وإهالة[(٢)] سنخة[(٣)] فأجابه**»[(٤)].

ثالثاً: تعامله ﷺ مع اليهود غير المحاربين بيعاً وشراءً، ومساقاة

= جم المناقب وأفضل هذه الأمة بعد النبي ﷺ وأبي بكر، ولي الخلافة عشر سنين ونصفاً، واستشهد في ذي الحجة سنة (٢٣هـ). انظر: الإصابة لابن حجر (٢/٥١١)، تقريب التهذيب لابن حجر ص٣٥٠.

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٣/٦٠٤)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وهو من غرر الحديث، ومحمد بن أبي السري العسقلاني ثقة»، وتعقبه الذهبي فقال: «ما أنكره وأركّه لا سيما قوله: مقبلاً غير مدبر فإنه لم يكن في غزوة تبوك قتال».

قلت: وقواه ابن حجر في الإصابة (١/٥٤٩)، فقال: وجدت لقصته شاهداً من وجه آخر لكن لم يسم فيه، قال ابن سعد: «حدثنا يزيد، حدثنا جرير بن حازم، حدثني من سمع الزهري يحدث أن يهودياً قال: ما كان بقي شيء من نعت محمد في التوراة إلا رأيته إلا الحلم... فذكر القصة». اهـ.

(٢) الإهالة هي: كل شيء من الأدهان مما يؤتدم به مثل: الزيت ودهن السمسم، وقيل: ما أذيب من الإلية والشحم. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٤/٣٤٦)، مادة (أهل)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٧م.

(٣) السنخة هي: المتغيرة لطول المكث. انظر: الفائق في غريب الحديث للزمخشري (١/٦٧)، فصل (الهمزة مع الهاء)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

(٤) رواه أحمد (٣/٢١١)، وفيه عنعنة قتادة عن أنس وهو ثقة لكنه يدلس، وهو في صحيح البخاري، كتاب: الرهن، باب: الرهن في الحضر (٥/١٦٦) رقم ٢٥٠٨، بلفظ: (ومشيت إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة)، من طريق قتادة كذلك.

ومزارعة، وتجارة ومشاركة، وقرضاً واقتراضاً، وعملاً واستخداماً.

أما المحاربون منهم فلا يجوز هذا التعامل معهم، وتجب محاربتهم ومقاطعتهم رسمياً وشعبياً، فعن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي ﷺ اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعه في ثلاثين صاعاً من شعير، ومات ـ عليه الصلاة والسلام ـ ودرعه لا تزال مرهونة عنده)[١].

ولما فتح المسلمون خيبر في السنة السابعة للهجرة أبقوا المزارع التي غنموها من اليهود بأيديهم يعملونها على الشطر مما يخرج منها[٢].

وكانوا يعملون مع اليهود في مزارعهم ويؤاجرون أنفسهم منهم[٣] ويقرضونهم ويقترضون منهم.

ذكر جابر بن عبدالله أن أباه[٤] توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من

---

(١) رواه البخاري في الرهن، باب: في الرهن في الحضر (١٦٦/٥) رقم ٢٥٠٨، وفي الجهاد، باب: ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب (١١٦/٦) رقم ٢٩١٦، وفي البيوع، باب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة (٣٥٤/٤) رقم ٢٠٦٨، عن عائشة رضي الله عنها ورقم ٢٠٦٩، عن أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في الحرث والمزارعة، باب: المزارعة بالشطر ونحوه (١٤/٥) رقم ٢٣٢٨، ومسلم في المساقاة، باب: المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع (٤٥٣/١٠) رقم ٣٩٣٩، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) وفعل ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه ورجل من الأنصار، رواه ابن ماجه في الرهن، باب: الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جلدة (٨١٨/٢) رقم ٢٤٤٦، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقال في الزوائد بحاشية السنن: «في إسناده حنش، واسمه حسين بن قيس، ضعفه أحمد وغيره». ورقم ٢٤٤٨، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال في الزوائد بحاشية السنن: «في إسناده عبدالله بن سعيد بن كيسان، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما»، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر.

(٤) هو: عبدالله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الأنصاري، أحد النقباء، وشهد العقبة وبدراً، وقتل يوم أحد شهيداً، وهو أول قتيل من المسلمين، ومثل به المشركون، وأظلته الملائكة بأجنحتها، وكلمه الله كفاحاً. انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة لابن عبدالبر (٣٣١/٢).

اليهود، فاستنظره جابر فأبى أن ينظره فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له إليه، فجاء رسول الله ﷺ فكلم اليهودي ليأخذ تمر نخله بالتي له فأبى...) الحديث[1].

رابعاً: أباح ذبائحهم ونكاح نسائهم المحصنات ـ أي: العفيفات غير المتزوجات ـ، وجاء هذا في قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ﴾ [المائدة: ٥].

والمراد بأهل الكتاب: هم اليهود والنصارى، وقد أجمع العلماء على حل ذبائحهم التي ذكروا اسم الله عليها[2]، واختلفوا فيما سوى ذلك، وتزوج جماعة من الصحابة من نسائهم[3] ولم يزل المسلمون منذ الصدر الأول وإلى اليوم وهم يتزوجون منهم لما في ذلك من المصلحة الراجحة، والحكمة البالغة، المفضية في الغالب إلى إسلام الزوجة واعتناقها لدين الإسلام عن حب ورغبة واقتناع لا عن إجبار وإكراه.

خامساً: القيام لجنائزهم عند مرورها به: وقد اعتبر ﷺ ذلك حقاً إنسانياً لهم فقام لهم ولغيرهم ثم جلس بعد ذلك، ولا حرج في استمرار القيام؛ لأنه مما اختلفت فيه الأحاديث وأنظار العلماء.

---

(١) رواه البخاري في الاستقراض، باب: إذا قاصّ أو جازفه في الدين تمراً بتمر أو غيره (٧٣/٥) رقم ٢٣٩٦.

(٢) نقل الإجماع ابن المنذر في كتابه الإقناع (٣٧٨/١)، تحقيق: د.عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٣) منهم: حذيفة بن اليمان، وطلحة بن عبيدالله، والجارود بن المعلى، وأذينة العبدي. انظر: المغني مع الشرح الكبير لابن قدامة (٥٠٠/٧)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٣م.



روى عبدالرحمٰن بن أبي ليلى[1] قال: كان سهل بن حنيف[2] وقيس بن سعد[3] قاعدين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما: إنها من أهل الأرض ـ أي: من أهل الذمة ـ فقالا: إن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال: «**أليست نفساً؟**»[4].

سادساً: نهى ﷺ عن تصديقهم، وعن تكذيبهم فيما يخبرون به مما ليس في ديننا، ولم يعلم صدقه ولا كذبه يقيناً عندنا فقال: «**لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: آمنا بالذي أنزل إلينا وما أنزل إليكم وإلٰهنا وإلٰهكم واحد ونحن له مسلمون**»[5].

وسبب ذلك أن يهودياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال رسول الله ﷺ: «**الله أعلم**»، قال اليهودي: أنا أشهد أنها تتكلم، فقال رسول الله ﷺ: «**إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا**

---

(١) هو: عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، اختلف في سماعه من عمر بن الخطاب ﷺ، مات بوقعة الجماجم سنة (٨٣هـ)، وقيل: إنه غرق. انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص٢٩١.

(٢) هو: سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي، شهد بدراً والمشاهد كلها، وثبت يوم أحد حين انكشف الناس، وبايع يومئذ على الموت، استخلفه علي ﷺ على البصرة، وشهد معه صفين، مات سنة (٣٨هـ). انظر: الإصابة لابن حجر (٢/٨٦).

(٣) هو: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي الساعدي، من فضلاء الصحابة ودهاة العرب وكرمائهم، ومن ذوي الرأي الصائب والمكيدة في الحرب مع النجدة والشجاعة، وكان من النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير، مات سنة (٥٩هـ)، وقيل: سنة (٦٠هـ). انظر: أسد الغابة لابن الأثير (٤/٢١٥).

(٤) رواه البخاري في الجنائز، باب: من قام لجنازة يهودي (٣/٢١٤) رقم ١٣١٢، ومسلم في الجنائز، باب: القيام للجنازة (٧/٣٢) رقم ٢٢٢٢.

(٥) رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: «**لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء**» (١٣/٣٤٥) رقم ٧٣٦٢، عن أبي هريرة ﷺ، وزيادة: «**وإلٰهنا وإلٰهكم واحد ونحن له مسلمون**» رواها الإسماعيلي في مستخرجه بإسناد صحيح. انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٢٠).

تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وكتبه ورسله، فإن كان حقاً لم تكذبوهم، وإن كان باطلاً لم تصدقوهم»[1].

أما ما علم يقيناً صدقه في ديننا فيجب تصديقهم فيه، وكذا ما علم يقيناً كذبه فيجب تكذيبهم فيه سواء نص عليه في ديننا أم لا.

سابعاً: نهى ﷺ عن إيذائهم والاعتداء عليهم، وحرّم أشد التحريم قتل المعاهد والمستأمن منهم.

فقال ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»[2].

وعموم الشريعة حرمت الظلم والاعتداء على الآخرين بقول أو فعل.

وأجمع العلماء على جواز تأمين الحاكم المسلم لغير المسلم ولو كان حربياً وحرمة الاعتداء عليه.

---

(١) رواه أحمد (١٣٦/٤)، عن أبي نملة الأنصاري ﷺ، وفيه نملة بن أبي نملة الأنصاري، قال عنه ابن حجر في التقريب ص٤٩٦: «مقبول من الثانية». اهـ. وهذا عنده ضعيف إلا إذا توبع، وحديث أبي هريرة ﷺ السابق وهو في الصحيح يشهد لآخره.

(٢) رواه البخاري في الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم (٣١١/٦) رقم ٣١٦٦، عن عبدالله بن عمر ﷺ، ومما ورد في حرمة ظلم المعاهد وحرمة الاعتداء عليه في نفسه وماله ما رواه أبو داود في الإمارة، باب: في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات (١٦٨/٣) رقم ٣٠٥٢، عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣٧٨/٢) رقم ٢٦٥٢، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢م، بل حرم ـ عليه الصلاة والسلام ـ لقطة ماله الذي ضاع منه، كما روى أبو داود في السنة، باب: في لزوم السنة (٢٠٠/٤) رقم ٤٦٠٤، عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ـ وفيه ـ ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السبع ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها...» الحديث وهو صحيح.



نقل ذلك ابن عبدالهادي[(١)] وغير واحد من أهل العلم[(٢)] وصحح أكثرهم تأمين المسلم والمسلمة عموماً لقوله ﷺ: «**ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً**»[(٣)] أي: نافلة ولا فريضة.

قال ابن المنذر[(٤)]: «أجمع أهل العلم أن أمان والي الجيش والرجل الحر الذي يقاتل جائز على جميعهم، ودل ظاهر «**ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم**» على أن أمان العبد جائز، وكذلك المرأة؛ لأن أم هانئ[(٥)]

---

(١) هو: محمد بن أحمد بن عبدالهادي المقدسي الحنبلي، الحافظ، المحدث، الفقيه، قال ابن حجر: «أحد الأذكياء، تفقه بابن مسلم، وسمع من التقي سليمان والمطعم وابن سعد وطبقتهم، وتردد إلى ابن تيمية، ومهر في الحديث والأصول والعربية وغيرها»، وقال ابن كثير: «كان حافظاً، علامة، ناقداً، حصل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ الكبار، وبرع في الفنون»، مات سنة (٧٤٤هـ). انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر (٣/٣٣١)، دار الجيل، بيروت.

(٢) انظر: مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام لابن عبدالهادي ص١٠٣، نشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.

(٣) رواه البخاري في الجزية والموادعة، باب: ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم (٦/٣١٥) رقم ٣١٧٢، ومسلم في الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة (٩/١٤٥ ـ ١٤٦) رقم ٣٣١٤، عن علي ﷺ.

(٤) هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الفقيه، الحافظ، العلامة، صاحب التصانيف كالإجماع والمبسوط والإشراف في اختلاف العلماء، قال النووي: «مجمع على إمامته وجلالته ووفور علمه وجمعه بين التمكن في علمي الحديث والفقه»، مات سنة (٣١٨هـ). انظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٢/١٩٦)، دار ابن تيمية، القاهرة، ١٩٩٠م، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/٤٩٠).

(٥) هي: أم هانئ بنت أبي طالب ابن عبد المطلب، ابنة عم النبي ﷺ، قيل: اسمها فاختة، وقيل: فاطمة، وقيل: هند، والأول أشهر، أسلمت عام الفتح، وماتت بعد خلافة علي ﷺ. انظر: الاستيعاب لابن عبدالبر بهامش الإصابة (٤/٤٧٩)، الإصابة لابن حجر (٤/٤٧٩).

أجارت رجلين فقال النبي ﷺ: «**قد أجرنا من أجرت**»[1]. اهـ»[2].

وقال ابن حزم[3]: «واتفقوا أن الحر البالغ العاقل الذي ليس سكران إذا أمّن أهل الكتاب الحربيين على أداء الجزية على الشروط التي قدمنا، أو على الجلاء بأنفسهم وعيالهم وذراريهم وترك بلادهم، واللحاق بأرض حرب لا بأرض إسلام، أن ذلك لازم لأمير المؤمنين ولجميع المسلمين حيث كانوا». اهـ[4].

ثامناً: أجاز التحديث عنهم، ونقل أخبارهم، والرجوع إلى كتبهم، وأخذ ما عرف منها أنه حق، قال ﷺ: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»[5].

وقد رجع هو ـ عليه الصلاة والسلام ـ إلى التوراة في قضية الزانيين اليهوديين، وذلك حين تحاكم إليه اليهود في شأنهما، فقال: «**ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن؟**»، قالوا: يُحمَّم[6] ويُجبَّه[7] ويجلد، قال

(١) رواه البخاري في الصلاة، باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به (١/٥٥٩) رقم ٣٥٧، ومسلم في صلاة المسافرين (٥/٢٣٨ ـ ٢٣٩) رقم ١٦٦٦، عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها.

(٢) انظر: الإقناع لابن المنذر (٢/٤٩٣).

(٣) هو: إمام أهل الظاهر أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي، الفقيه، العلامة، الحافظ، المتكلم، الأديب، ذو الفنون المختلفة والمعارف البديعة والتصانيف العجيبة، ومن مؤلفاته: المحلى والإيصال إلى فهم كتاب الخصال، وعشرات المؤلفات الأخرى، توفي سنة (٤٥٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/١٨٤).

(٤) مراتب الإجماع لابن حزم ص١٤١، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م.

(٥) رواه البخاري في الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/٥٧٢) رقم ٣٤٦١.

(٦) يُحمّم، أي: يسوّد وجهه، ورجل مُحمّمٌ، أي: مسود الوجه. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٤٤٤).

(٧) يُجبّه: هو أن يُحمل اثنان على دابة ويجعل قفا أحدهما إلى قفا الآخر. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٢٣٧).



عبدالله بن سلام[1]: فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين، فجاؤوا بها وتليت ووجدوا بها آية الرجم بعد محاولتهم كتمانها، فقال ﷺ: «**فإني أحكم بما في التوراة**»، فأمر بهما فرجما[2].

وأما حديث عمر رضي الله عنه أنه أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه على النبي ﷺ فغضب فقال: «**أمتهوكون[3] فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى ﷺ كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني**»[4]، فهو حديث ضعيف فيه مجالد بن سعيد ليس بالقوي وتغير في آخر عمره[5].

وإذا ثبت هذا الحديث على سبيل الفرض فيحمل النهي فيه على من يساوي التوراة والإنجيل بالقرآن، أو يعتقد أن كل ما فيهما حق، أما من لم يكن كذلك فلا حرج في نظره فيهما، والاستشهاد بما فيهما، على ما هو حق عندنا، أو باطل عندهم.

تاسعاً: إذنه ﷺ في الدخول عليهم والتحدث معهم، وإذنه في دخولهم بيوت المسلمين سواء كان ذلك لمصلحة دينية أو شخصية.

---

(١) هو: عبدالله بن سلام بالتخفيف، الإسرائيلي، أبو يوسف، حليف بني الخزرج، قيل: كان اسمه الحصين، فسماه النبي ﷺ عبدالله، مشهور، له أحاديث وفضل، مات بالمدينة سنة (٤٣هـ). تقريب التهذيب لابن حجر ص٢٤٩.

(٢) رواه البخاري في التفسير، باب: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٣﴾﴾ (٧٢/٨) رقم ٤٥٥٦، وفي مواضع أخرى، وأبو داود في الحدود، باب: في رجم اليهوديين (١٥٣/٤ - ١٥٧) عن عدة من الصحابة.

(٣) أمتهوكون، أي: أمتحيرون، والمقصود: أمتحيرون أنتم في الإسلام لا تعرفون دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢٩/٣).

(٤) رواه أحمد (٣٨٧/٣).

(٥) انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص٤٥٣.

فقد كان ﷺ يأتيهم في مدراسهم[1] يدعوهم إلى الله[2]، ودخل على غلام يهودي كان يخدمه، وهو في سياق الموت فكلمه وعرض عليه الإسلام فأسلم[3]، ودخل بيت يهودي دعاه إلى طعام فأجابه وأكل من طعامه[4]، ودخلت امرأتان يهوديتان عليه ﷺ في بيت عائشة وكان غائباً تسألانها شيئاً من طعام وأخبرتاها بعذاب القبر وفتنته[5].

وكان اليهود يدخلون عليه ﷺ فيسلمون عليه قائلين: السام عليكم - أي: الموت عليكم - كما تقدم ذكره، إلى غير ذلك.

مما يدل على عظيم تسامحه ﷺ معهم، ولم يحصل أنه قتل - عليه الصلاة والسلام - مجموعة محاربة سوى المقاتلة من بني قريظة وهم ما بين الستمائة إلى السبعمائة كما سبق.

ولا يساوي هذا العدد شيئاً بالنسبة لما قتل من المسلمين على أيدي الصليبيين والتتار والحلفاء اليوم.

فإنه لما دخل الصليبيون بلاد المسلمين في اتجاههم إلى بيت المقدس كانوا لا يمرون ببلد إلا ويقتلون آلافاً من أهلها، حاصروا أنطاكية سبعة أشهر ثم دخلوها عنوة وقتلوا من أهلها أكثر من عشرة آلاف، ودخلوا بيت

---

(١) المدراس هو: البيت الذين يدرسون فيه. انظر: لسان العرب لابن منظور (٨٠/٦)، مادة (درس).

(٢) رواه البخاري في الجزية والموادعة، باب: إخراج اليهود من جزيرة العرب (٣١٢/٦) رقم ٣١٦٧، عن أبي هريرة ﷺ.

(٣) رواه البخاري في الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام؟ (٢٥٩/٣) رقم ١٣٥٦، عن أنس ﷺ.

(٤) سبق تخريجه ص١٩٤.

(٥) رواه البخاري في الدعوات، باب: التعوذ من عذاب القبر (١٧٨/١١) رقم ٦٣٦٦، ومسلم في المساجد، باب: استحباب التعوذ من عذاب القبر (٨٧/٥) رقم ١٣١٩ عن عائشة ﷺ.



المقدس سنة (٤٩٢هـ) وقتلوا من أهلها أكثر من سبعين ألفاً، وخاضت خيولهم في بحر من الدماء[١].

وأما التتار فإنهم لما دخلوا بغداد قتلوا في أربعين يوماً أكثر من ألف ألف نسمة ـ أي: مليون إنسان ـ ولم يسلم منهم إلا من اختفى في بئر أو قناة[٢].

وأما الحلفاء من الصليبيين ومن والاهم اليوم فإنهم منذ دخولهم بغداد عام ٢٠٠٣م إلى اليوم فقد قتلوا من أهلها أكثر من مليون إنسان، وشردوا الملايين في بلاد العالم، ويتموا مليون طفل، ورمّلوا مليون امرأة، ونهبوا البلاد، وعاثوا في الأرض الفساد.

وإذا تأملنا سبب قتله ﷺ للمقاتلة من بني قريظة فقد كان لما يلي:

١ ـ نقضوا عهدهم وميثاقهم واتفاقياتهم مع النبي ﷺ والمسلمين، والتي تنص بعض بنودها على نصرة المسلمين وحماية المدينة من أي عدو يدهمها، وأن لا يعينوا أو ينصروا أحداً عليهم[٣].

٢ ـ أعلنوا الحرب على المسلمين مع الأحزاب من قريش وغطفان وجاؤوا وأحدقوا بهم من جهتهم، كما أخبر الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٠]، فقوله: ﴿مِّن فَوْقِكُمْ﴾ يعني: الأحزاب، وقوله: ﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ يعني: اليهود.

٣ ـ أعانوا المشركين المحاصرين للمسلمين في الخندق بالمؤن والسلاح والعتاد.

٤ ـ سبوا النبي ﷺ ونالوا منه، ومن المسلمين، ومن الإسلام.

---

(١) انظر: التاريخ الإسلامي لمحمود شاكر (٦/٢٥٥)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م.

(٢) المصدر السابق (٦/٣٥٥).

(٣) انظر: سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٢/١٢١ ـ ١٢٣).

٥ ـ أصروا على موقفهم في نقضهم للعهد، وعلى كفرهم بالله ورسوله ﷺ، ولم يتراجعوا عن ذلك، وكان كل من أسلم منهم وتاب قبل منه ﷺ وعفى عنه، وأحرز ماله وأهله، وهذا في غاية التسامح منه ﷺ، ويبين أنه لم يكن همّه قتلهم لمجرد القتل ولا شفاء صدره والانتقام منهم، وإنما كان يهدف إلى نشر الإسلام وتبليغه إلى الناس، وقد كان اليهود أنفسهم يعلمون ذلك، وأنهم لو أسلموا فقد أمنوا على كل شيء، وأسقطت عنهم كل جرائمهم ولم يطالبوا بشيء منها، وعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد اغتنام هذه الفرصة وعدم تضييعها لكنهم أبوا وأصروا على كفرهم وحربهم فكان جزاؤهم القتل جزاءً وفاقاً، ولم يكن يردع اليهود المحاربين غير ذلك ولو لم يكن من أسباب قتلهم إلا هذا لكفى لكنه انضاف إليه ما قدمنا من أسباب، وكل واحد منها كاف في بيان استحقاقهم للقتل واعتباره خيانة عظمى، وجميع الأديان والقوانين والأنظمة الدولية تجيز في حالة الخيانة العظمى إعلان الحرب وملاحقة الخائن وإعدامه متى ما قدر عليه، وهؤلاء اليهود أصحاب خيانات وغدر ونقض للعهد منذ أن وجدوا وإلى اليوم بل وإلى قيام الساعة، فإنهم ما أبرموا عهداً إلا ونقضوه، ولا اتفاقية إلا وتنصلوا منها وتنكروا لها، وهم اليوم يعيشون في أرض فلسطين فساداً كبيراً من القتل والسلب والسجن والتعذيب والتشريد والتهديم للمنازل والمصانع، وتجريف المزارع وغير ذلك، ولم توقفهم اتفاقية أوسلو، ولا قرارات مجلس الأمن، ولا استنكارات الدول والحكومات، ولا مظاهرات الشعوب، وآخر ذلك حربهم المسعورة على غزة في آخر عام ٢٠٠٨م، والتي استمرت اثنين وعشرين يوماً وهذه المدة هي قريبة من المدة التي حاصر فيها النبي ﷺ بني قريظة وهي خمسة وعشرون يوماً[١]، وقتلوا في حربهم هذه أكثر من ألف وأربعمائة شخص أكثرهم من الأطفال

(١) انظر: سيرة النبي ﷺ لابن هشام (٣/٢٥٤).



والشيوخ والنساء، وكأنهم ينتقمون لإخوانهم من بني قريظة ولا شك في ذلك عندي، غير أن لهم موعداً لن يخلفوه وقدراً لن يتجاوزوه وذلك حينما يسلط الله عليهم عباداً له سواءً كانوا من المسلمين أو من غيرهم أولي قوة وعدة وعدد وسلطان، فيجوسون خلال ديارهم فيقتلون منهم خلقاً كثيراً، ويدمرون أرضهم وديارهم، وهذا أمر وعد الله به اليهود إن هم عادوا إلى الإفساد في الأرض وقد عادوا وكان وعد الله مفعولاً، وذلك كما سلط عليهم في الإفسادتين السابقتين من استباح بيضتهم، وخرب ديارهم، وأذلهم وقهرهم وشردهم في الأرض كل مشرد، قال تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴿٦﴾ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۚ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْءَاخِرَةِ لِيَسُۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا ﴿٧﴾ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ ۚ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا ۘ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَٰفِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الإسراء: ٤ ـ ٨]، وبعد هذا سيكون لهم لقاء خاص مع المسلمين المجاهدين الصادقين أخبر عنه النبي ﷺ بقوله: «**لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر أو الشجر: يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله إلا الغرقد فإنه من شجر يهود**»[(١)].

عاشراً: أوصى بهم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ عند موته، وأن يقاتل ويدافع عنهم وذلك من هدي النبي ﷺ وسنته لقوله ﷺ: «**عليكم**

(١) رواه البخاري في الجهاد، باب: قتال اليهود (١٢١/٦) رقم ٢٩٢٥، ٢٩٢٦، ومسلم في الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل (٢٥١/١٨ ـ ٢٥٢) رقم ٧٢٦٦، ٧٢٦٧، ٧٢٦٨، عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما.

بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»[1].

وجاءت وصيته ﷺ في قوله وهو يوصي الخليفة من بعده: «وأوصيه بذمة الله ورسوله - أي: أهل الذمة من اليهود والنصارى - أن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا إلا طاقتهم»[2].



(١) رواه أبو داود في السنة، باب: في لزوم السنة (٤/٢٠٠) رقم ٤٦٠٧، والترمذي في العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٥/٤٤) رقم ٢٦٧٦، عن العرباض بن سارية، وقال: حديث حسن صحيح، تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة الإسلامية.

(٢) رواه البخاري في الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر (٣/٣٠١) رقم ١٣٩٢، وفي الجهاد، باب: يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون (٦/١٩٦) رقم ٣٠٥٢، عن عمرو بن ميمون عن عمر ﷺ.



المبحث الثالث

صور من تسامح النبي ﷺ مع النصارى

لقد أساء بعض النصارى الحاقدين إلى النبي ﷺ، ونالوا منه، وآذوه بعبارات مستهجنة وبأفلام قذرة، وبصور مشينة، وبكتابات حقيرة، وسخريات سخيفة، ويتساءل كل امرئ عاقل لماذا تجرأوا عليه بكل صفاقة ووقاحة فجعلوه هدفاً لسخرياتهم، ومرمى لأوساخهم وقاذوراتهم؟ هل حرية التعبير التي يزعمون أنها مقدسة عندهم تعطيهم الحق في أن يعتدوا على حرمات الآخرين وخصوصياتهم الشخصية؟ بالطبع لا.

ولا يوجد قانون في الدنيا يسمح بذلك، فكيف إذا كان هؤلاء الآخرون أنبياء مقدسون في جميع الأديان؟

إن التطاول عليهم حينئذ والتهجم عليهم يكون جريمة بكل المقاييس ولا يزال التساؤل قائماً هل حرية التعبير أيضاً تعطيهم الحق في أن يخرجوا على القانون أو ينشروا أسرار دولتهم أو يتخابروا مع دولة أخرى ضدها أو ينفوا المحرقة اليهودية المسماة بـ«الهلوكوست»؟

وأعتقد جازماً لو أن واحداً منهم حاول أن يعبر بصدق عن شيء من هذا لكانت نهايته الملاحقة أو السجن كما حصل لروجيه غارودي المفكر الفرنسي المسلم من قبل وغيره، بل قد صدر قانون يجرم كل من ينفي هذه المحرقة اليهودية، فأين إذاً هي حرية التعبير؟ إنها مجرد دعوى وشماعة يعلق عليها هؤلاء الصليبيون الحاقدون حقدهم وكراهيتهم للمسلمين ولنبيهم ﷺ.

ولا يزال الناظر في تصرفات هؤلاء الحاقدين تتملكه الدهشة كيف جرأوا على الاستخفاف به ﷺ؟ وهو أعظم شخصية في التاريخ وأكرم وأفضل وأجل إنسان على وجه الأرض، وأعدل وأنزه حاكم عرفته البشرية

على الإطلاق ولا غرو فجرأتهم عليه هي نتيجة جهلهم بعظمته، ونتيجة كفرهم وكبرهم وغطرستهم، ولم يقابل ـ عليه الصلاة والسلام ـ في حياته هذا الكفر منهم والإصرار عليه إلا بحسن المعاملة لغير المحاربين والتسامح معهم وهو ما يعكس عظمته وكرمه وعدله وحسن خلقه الذي شهد له به ربه ﷻ في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم: ٤].

ونستعرض في هذا المبحث صوراً من هذه المعاملة الحسنة والتسامح الكبير الذي أبداه معهم الرسول ﷺ فمن ذلك:

أولاً: الثناء عليهم بأنهم أقرب الناس مودة إلى المسلمين، وسجل هذا المعنى القرآن وشهد به في قوله: ﴿۞ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [المائدة: ٨٢ ـ ٨٥].

ولم يثبت أن هذه الآيات نزلت في النجاشي[(١)] ولا في الوفد الذي بعثه إلى النبي ﷺ.

واختار الإمام المفسر الكبير ابن جرير الطبري[(٢)] أنها نزلت في صفة

---

(١) هو: أصحمة بن أبجر النجاشي، ملك الحبشة، أسلم على عهد النبي ﷺ ولم يهاجر إليه، وكان ردءاً للمسلمين، نافعاً، وقصته مشهورة في المغازي في إحسانه إلى المسلمين الذين هاجروا إليه في صدر الإسلام، مات سنة (٩هـ)، وقيل: قبل الفتح، وصلى عليه النبي ﷺ يوم مات، وأثنى عليه بأنه: «عبد صالح». انظر: الإصابة لابن حجر (١١٧/١).

(٢) هو: العالم، الإمام، المجتهد، المفسر، محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علماً وذكاءً وكثرة تصانيف، قل=



أقوام بهذه المثابة سواء كانوا من الحبشة أو غيرها[1].

وكذلك رجح المفسر الحافظ ابن كثير[2] أنهم نصارى من أتباع المسيح ـ عليه السلام ـ كانوا على منهاج إنجيله، وقال: «إن فيهم مودة للإسلام وأهله في الجملة، وما ذاك إلا لما في قلوبهم من الرقة والرأفة كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً﴾ [الحديد: ٢٧]»[3].

قلت: ويدل على هذه المودة والرقة والرأفة دخول ملايين منهم في الإسلام عبر التاريخ، وتحول دول نصرانية بأكملها عند فتحها إلى الإسلام، وتعايش المسلمين معهم وتعايشهم مع المسلمين في مجالات كثيرة وأحوال عديدة.

ثانياً: الإجلال الكبير، والتقدير العظيم، والاحترام البالغ، والتقديس لأنبيائهم جميعاً ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بلا استثناء ومن غير تفريق بينهم وبينه ﷺ في ذلك وفي الإيمان بهم كما قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وقد بيّن المولى جل وعلا أن من يفرق بين رسله في الإيمان فيؤمن

= أن ترى العيون مثله، من مصنفاته: جامع البيان في التفسير، وله تاريخ الأمم وغيرها، توفي سنة (٣١٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦٧/١٤)، طبقات المفسرين للداودي (١١٠/٢)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(١) انظر: جامع البيان عن تأويل القرآن (٣/٧).

(٢) هو: الحافظ، العلامة، المحدث، عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القيسي البصروي، تخرج بالمزي ولازمه وبرع، له المصنفات الحسنة البديعة مثل: التفسير الذي لم يؤلف على نمطه ومثله، والتاريخ المسمى بالبداية والنهاية مثله وغيرهما، توفي سنة (٧٧٤هـ). انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي ص٥٣٣ ـ ٥٣٤.

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم له (٨٨/٢)، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٤م.

ببعض ويكفر ببعض، أو يحترم البعض دون البعض أنه كافر وليس بمؤمن فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾ [النساء: ١٥٠ ـ ١٥٢].

واعتبر القرآن الكريم توجيه إهانة لأحد الأنبياء هي إهانة لجميع الأنبياء، والسخرية والاستهزاء بواحد منهم هي سخرية واستهزاء بهم جميعاً، وفاعل ذلك مرتد وخارج عن الإسلام، كما دلت عليه الآية السابقة، ودل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ ـ ٦٦].

ونجده ﷺ ينهى أمته أن يفضلوه على موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ مع أنه أفضل منه ـ تفضيلاً فيه ازدراء وتنقص له فقال: «**لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثني**»(١).

وهكذا يتحدث القرآن ومثله السنة المطهرة عن جميع الأنبياء بإعظام وإجلال وإكبار.

وممن تحدثت عنهم السنة كذلك عيسى ابن مريم ـ عليه الصلاة والسلام ـ آخر أنبياء بني إسرائيل الذي يعتقد فيه النصارى كذباً وزوراً أنه ابن الله، وثالث ثلاثة تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، وقد تحدثت عنه مع

---

(١) رواه البخاري في الرقاق، باب: نفخ الصور (٣٧٤/١١ ـ ٣٧٥) رقم ٦٥١٧، ومسلم في الفضائل، باب: من فضائل موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ (١٢٩/١٥) رقم ٦١٠٣، عن أبي هريرة رضي الله عنه.



القرآن الكريم في كيفية خلقه، ونشأته، ونبوته، وأنه أحد أولي العزم من الرسل، وانفردت السنة بحديث خاص عنه ـ عليه السلام ـ.

قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾﴾ [آل عمران: ٥٩].

وقال كذلك مبيناً خلقه ونشأته: ﴿۞ فَحَمَلَتْهُ فَٱنتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ﴿٢٣﴾ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾ فَأَتَتْ بِهِۦ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُۥ قَالُوا۟ يَٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى وَلَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾﴾ [مريم: ٢٢ ـ ٣٣].

وتحدث القرآن عنه أنه رفع ولم يصلب ولم يقتل فقال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ [النساء: ١٥٧ ـ ١٥٨].

وانفردت السنة بالحديث عنه بأن النبي ﷺ أولى به حتى من قومه وأتباعه لكونه يعتقد فيه الحق، ويعتقدون فيه الباطل، قال ﷺ: «**أنا أولى الناس بابن مريم، الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي**»[1].

---

(١) رواه البخاري في الأنبياء، باب: قول الله: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (٦/٥٥٠) رقم ٣٤٤٢، ومسلم في الفضائل، باب: فضائل عيسى ـ عليه السلام ـ (١٥/١٨٨) رقم ٦٠٨٣، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومعنى أولاد علات: هم الإخوة من أب وأمهاتهم شتى، ومقصوده أن أصل دين الأنبياء واحد هو التوحيد، وإن اختلفت فروع الشرائع بينهم(١).

ومما ورد في السنة من الحديث عنه أيضاً أنه عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه(٢)، وأنه أحد علامات الساعة الكبرى العشر(٣)، وينزل في آخر الزمان حاكماً بشريعة النبي ﷺ فيقتل اليهود والدجال والخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد(٤) ويعطل الملل حتى يهلك في زمانها كلها غير الإسلام، وتقع الأمنة في الأرض حتى ترتع الإبل مع الأسد جميعاً، والنمور مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم(٥)، ولم نجد في حديث القرآن الكريم ولا في حديث السنة المطهرة عنه إلا كل إجلال وإكبار فأين هذا من حديث الدنماركيين وأمثالهم من الحاقدين على النبي ﷺ، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].

ثالثاً: عدم إكراههم على الدخول في الإسلام، وجعل لهم في ذلك كامل الحرية إن شاؤوا أن يدخلوا فيه فيكونون من المسلمين لهم ما لهم

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١٥/١١٩).
(٢) رواه البخاري في الأنبياء، باب: قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ (٦/٥٤٦) رقم ٣٤٣٥، ومسلم في الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٢/١٧٢) رقم ١٣٩، عن عبادة بن الصامت ﷺ.
(٣) رواه مسلم في الفتن، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة (١٨/٢٣٤) رقم ٧٢١٤، عن حذيفة بن أسيد الغفاري ﷺ.
(٤) رواه البخاري في البيوع، باب: قتل الخنزير (٤/٤٨٣) رقم ٢٢٢٢، ومسلم في الإيمان، باب: نزول عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ (٢/٣٦٦) رقم ٣٨٧، عن أبي هريرة ﷺ.
(٥) رواه أحمد (٢/٤٠٦، ٤٨٢) عن أبي هريرة ﷺ، وقال ابن حجر في الفتح (٦/٥٦٩): «إسناده صحيح».



وعليهم ما عليهم، ولهم في ذلك أجران: أجر الإيمان بنبيهم، وأجر الإيمان بالنبي محمد ﷺ[1]، وإن شاؤوا أن لا يدخلوا فيه فلهم ذلك ولا يكرهون على دين لا يريدونه، ويدفعون مقابل عدم الدخول فيه تعويضاً يسيراً يسمى جزية، ويسمى اليوم (ضريبة) تضمن لهم حرية معتقداتهم، وتنقلاتهم وبقاء كنائسهم ومعابدهم، والأمن على أرواحهم وأموالهم وأعراضهم وأولادهم، وقد وجه الله تعالى رسوله ﷺ والمؤمنين إلى إعطائهم هذه الحرية الدينية في قوله: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

أي: لا يكره أحد منهم على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح جلي، فمن شاء منهم فليؤمن ومن شاء فليكفر ولو كان هناك إكراه لأهل الكتاب على الإسلام، لم يبق في عصر النبي ﷺ ولا في عصر الصحابة ومن بعدهم يهودي ولا نصراني إلا وقد أسلم طوعاً أو كرهاً لقوة الإسلام والمسلمين في ذلك الوقت غير أن ذلك لم يحصل، وبقيت هذه الطوائف على ديانتها إلا قليلاً منهم، وبقيت لهم كنائسهم ومعابدهم شاهدة على عدم إكراههم، وعلى ترك الحرية الدينية لهم، وهذا الحق الديني لهم قد توارد عليه الخلفاء الراشدون بعد النبي ﷺ ثم من بعدهم من الخلفاء حتى سقوط دولة الخلافة الإسلامية ولم تنس معالجة الموت وسكراته عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يوصي به الخليفة من بعده قائلاً: (وأوصيه بذمة الله ورسوله ـ أي: أهل الذمة ـ أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم)[2].

وفي عهد النبي ﷺ قدم عليه وفد نصارى نجران وعددهم ستون راكباً، فيهم العاقب والسيد، وأبو حارثة بن علقمة، وهم رؤساؤهم

---

(١) رواه البخاري في العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (٢٢٩/١) رقم ٩٧، ومسلم في الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (٣٦٥/٢) رقم ٣٨٥، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه ص٢٠٦.

وسادتهم، وهذا الأخير أسقفهم[1] فدخلوا مسجده ﷺ حين صلى العصر، وعليهم ثياب الحبرات[2] من رآهم من أصحاب النبي ﷺ يقول: ما رأينا بعدهم وفداً مثلهم، وقد حانت صلاتهم فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «دعوهم»، فصلوا إلى المشرق، ثم تكلم معهم النبي ﷺ، ودعاهم إلى الإسلام، وسألوه عن عيسى ـ عليه السلام ـ، فأنزل الله في شأنه: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٥٩﴾ [آل عمران: ٥٩] إلى آخر الآيات، ودعاهم إلى المباهلة[3] إن لم يصدقوا، فترددوا أولاً ثم تراجعوا لعلمهم بنبوته ﷺ وصدق ما أخبر به، وأنهم لو لاعنوه لم يفلح منهم ولا من ذريتهم أحد فحكموه في أموالهم ففرض عليهم الجزية، وهي ألفا حلة من الثياب ألف حلة تدفع في رجب، والألف الأخرى تدفع في صفر[4] وهذا من كمال تيسيره وتسامحه ﷺ معهم ولطف معاملته لهم، فهل سمع بمثل هذا عن غيره ـ عليه الصلاة والسلام ـ على مر التاريخ؟

رابعاً: حل ذبائحهم ونكاح نسائهم المحصنات، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥].

والمقصود بالمحصنات في الآية هن: العفيفات غير المتزوجات.

---

(١) الأسقف هو: الرئيس من النصارى. انظر: المصباح المنير للفيومي ص٢٨٠، مادة (سقف).

(٢) هي: برود يمانية موشاة ومخططة. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٢٨/١).

(٣) المباهلة هي: الملاعنة، وهو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١٦٧/١).

(٤) السيرة النبوية لابن كثير (١٠٠/٤ ـ ١٠٨).



وقد تزوج جماعة من الصحابة كما سبق نساءً من أهل الكتاب، وروي عن حذيفة بن اليمان(١) أنه تزوج نصرانية، وقيل غير ذلك(٢).

وأكل النبي ﷺ من طعام أهل الكتاب كما تقدم، وأهل الكتاب هم: اليهود والنصارى، وحكمهم واحد.

وأباح استخدام آنيتهم(٣)، وتوضأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من جرة امرأة نصرانية(٤).

خامساً: قبول هداياهم، والإهداء إليهم، والإحسان في معاملتهم، والتحدث معهم، وزيارتهم، ومصافحتهم، والتجارة والعمل معهم، ونحو ذلك إذا لم يكونوا محاربين، ولا قصد به الموالاة لهم، قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ [الممتحنة: ٨]، وقد قبل ﷺ من هدايا النصارى هدية المقوقس ملك الإسكندرية، حيث أهدى له مارية القبطية(٥)

---

(١) هو: حذيفة بن اليمان، واسم اليمان: حُسيل مصغراً، ويقال: حِسْل، العبسي، حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين، أعلمه النبي ﷺ بما كان وبما يكون إلى أن تقوم الساعة، مات سنة (٣٦هـ). انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص٩٥.

(٢) انظر: المغني مع الشرح الكبير لابن قدامة (٧/٥٠٣).

(٣) رواه البخاري في الذبائح والصيد، باب: ما أصاب المعراض بعرضه (٩/٥١٩) رقم ٥٤٧٨، ومسلم في الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٣/٨١) رقم ٤٩٦٠، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

(٤) رواه الشافعي في الأم (١/٨)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٣م، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٣٢)، دار الفكر، بيروت، وفي معرفة السنن والآثار (١/٢٥٢)، تحقيق: د.عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الوعي، حلب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.

(٥) هي: مارية القبطية، أم ولد رسول الله ﷺ، أهداها إليه المقوقس صاحب الإسكندرية، أرسلها وأختها مع حاطب بن أبي بلتعة، وأسلمتا على يديه، وكانت بيضاء جميلة، ووطئها النبي ﷺ بملك اليمين، وأنجبت له ابنه إبراهيم، وتوفيت سنة (١٦هـ). انظر: الإصابة لابن حجر (٤/٣٩١).

وأختها سيرين[1]، وثياباً وبغلة وحماراً وغير ذلك[2] وهدية أكيدر دومة الجندل، وأهدى له حلة[3]، وهدية كسرى[4]، وهدية ذي يزن[5] وغيرهم.

سادساً: تحريم الاعتداء عليهم في أنفسهم أو أهلهم أو أبنائهم أو أموالهم، سواء كانوا من أهل الذمة المواطنين أو من المستأمنين، وهم الذين يدخلون بلاد المسلمين ممن لا عهد له سواء كانوا محاربين أو غيرهم بأمان من أحد الناس ولو كان عبداً أو أمة، فإن المسلمين جميعاً ذمتهم واحدة، ويسعى بها أدناهم، وفي مقام الأمان اليوم: التأشيرة التي تمنحها الدولة لمن يدخل أراضيها من الناس سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، فإن ذلك بمثابة الأمان لهم فلا يجوز والحالة هذه الاعتداء عليهم بأي صورة من صور الاعتداء، ومهما كانت الظروف والتبريرات؛ لأن في ذلك خفراً لذمة الدولة والمسؤولين فيها، ونقضاً لأمانهم الذي أعطوه للداخلين إلى البلاد، وقد أكد النبي ﷺ على حفظ ذمم المسلمين فيما بينهم وتجاه الآخرين وشدد النكير على خفرها، واعتبرها من أكبر الذنوب عند الله فقال: «**ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف**»[6]، ومعنى اللعن: هو الطرد والإبعاد من رحمة الله.

---

(١) سيرين هي: أخت مارية القبطية، أهداها المقوقس ملك الإسكندرية للنبي ﷺ، وأسلمت على يد حاطب بن أبي بلتعة، ووهبها النبي ﷺ لحسان بن ثابت، فولدت له عبدالرحمٰن. انظر: الاستيعاب بهامش الإصابة لابن عبدالبر (٤/٣٢٢).

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٨/٢١٢)، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة مرسلاً.

(٣) رواه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم لبس الحرير وغير ذلك للرجال (١٤/٢٧٥) رقم ٥٣٨٩، عن علي رضي الله عنه.

(٤) رواه أحمد، الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للبنا (١٥/١٦٨)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، وهو حديث حسن.

(٥) المصدر السابق (١٥/١٦٧).

(٦) سبق تخريجه ص١٩٩.



وأعظم الخفر وأشنع الاعتداء وأعظمه هو: تعمد القتل بغير حق، وقد رتب عليه النبي ﷺ وعيداً شديداً هو عدم دخول الجنة فقال: «**من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً**»[1].

وقد يقال: إن هؤلاء السياح الذين منحوا تأشيرة الدخول يخالفون شروط التأشيرة التي تمنح لهم، ويخالفون نظام الدولة، وقانونها ودستورها مما يسقط عنهم حصانة الإسلام وأمان الدولة.

فالجواب: إن الحصانة لا تسقط عنهم ما داموا يتمتعون برعاية الدولة وأمانها، ويمكن في مثل هذه الحالة رفع الأمر إلى القضاء، والمطالبة بمحاكمتهم والضغط على الدولة بالطرق السلمية لتقديمهم إلى المحاكمة، فإن لم يحصل هذا فقد برئ الناس من العهدة، وتحملت الدولة العهدة كلها أمام الله تعالى كما قال ﷺ: «**كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته**»[2]، وقال: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة**»[3].



(١) سبق تخريجه ص١٩٨.

(٢) رواه البخاري في العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق (٢١١/٥) رقم ٢٥٥٤، ومسلم في الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (٤١٧/١٢) رقم ٤٧٠١، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه البخاري في الأحكام، باب: من استرعي رعية فلم ينصح لهم (١٣٥/١٣) رقم ٧١٥٠، ومسلم في الإيمان، باب: استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (٣٤٤/٢) رقم ٣٦١ عن معقل بن يسار رضي الله عنه.

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، وأصلي وأسلم على خير خلقه وصفوة أنبيائه محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وبعد:

فإن أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث ما يلي:

أولاً: أن التسامح مع الآخرين - غير المسلمين - هو منهج رباني حكيم، وهدي نبوي كريم، لا يتعارض مع مبدأ الولاء والبراء الذي دعا إليه القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة؛ لأنه إنما يكون مع غير المحاربين منهم، وهو كذلك إفراز طبيعي للأخلاق العظيمة التي تربى عليها المسلمون على مائدة الدين الحنيف.

ثانياً: إن الإسلام هو دين الوسطية والاعتدال يدعو إلى الرحمة والسلم والسلام، وينبذ العنف والتطرف، ويمد يديه إلى كل من سلك هذا المسلك ونهج هذا النهج القويم أيًا كان دينه أو نحلته.

ثالثاً: أنه بمبدأ التسامح والعدل والإنصاف الذي جاء به الإسلام دخل فيه ملايين كثيرة من النصارى وأعداد كبيرة من اليهود عبر القرون، فهو بهذا يعتبر أحد أهم جوانب الدعوة العملية التي يجب أن يسلكها الدعاة في دعوتهم الناس إليه.

وأجدها فرصة سانحة في ختام هذا البحث أن أوصي الباحثين بما يلي:

أولاً: التركيز في أبحاثهم على السيرة النبوية واستخراج مكنوناتها فهي



البحر في أحشائه الدر كامن، وإظهار ذلك للناس ليعرفوا هدي نبيهم ﷺ، وعظيم أخلاقه، وحسن تعامله مع الناس.

ثانياً: إبراز صور التسامح الأخرى التي جاء بها الإسلام سواء مع المسلمين أو مع غيرهم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

